

أولاً: اجب عن الأسئلة الآتية (55 درجة)

(1) وضح الأحكام النازمة لأعمال التجارية والأعمال المدنية من ناحية الفائدة القانونية و التقادم المسقط؟ (عشر درجات)

معدل الفائدة في الاعمال المدنية هو 4 بالمية بينما في الاعمال التجارية 5 بالمية
تتقادم الحقوق المدنية بمضي خمس عشرة سنة بينما في الأمور التجارية تتقادم بمضي عشر سنوات.

(2) عرف الصغير المميز، وبيّن ما هو حكم تصرفاته؟ (خمس عشرة درجة)
الصغير المميز هو الصبي الذي بلغ السابعة من العمر ولم يتم الثماني عشرة ميلادية
تصرفاته النافعة نفع محض صحيحة والضارة ضرر محض باطلة والدائرة بين النفع والضرر قابلة للإبطال لمصلحة القاصر الا اذا اجازها القاصر بعد بلوغه سن الرشد او صدرت الاجازة من الولي او المحكمة

(3) ما هي النتائج القانونية التي تترتب على تملك متجر مع العنوان التجاري؟ (عشرون درجة)

- يصبح المشتري مسؤول عن التزامات البائع بالعنوان المذكور ومالكاً لحقوقه
- مالم ينص العقد على خلاف ذلك ومثل هذا الاتفاق لا يسري بحق الغير الا اذا سجل في سجل المتجر او اخبر به أصحاب العلاقة رسمياً (الدائنون بالنسبة للالتزامات والمدينون بالنسبة للحقوق)
- وتسقط هذه المسؤولية بمضي خمس سنوات من تاريخ التفرغ
- كما يتوجب على من تملك العنوان مع المتجر ان يضيف للعنوان ما يدل على استخلافه
- وفي حال وافق البائع على استخدام العنوان دون أي إضافة اصبح البائع مسؤول عن الالتزامات التي تمت بالعنوان المذكور ولكن مسؤوليته تبعية أي يجب مطالبة المشتري أولاً

(4) ما هي النتائج القانونية التي تترتب على اعتبار المتجر منقول معنوي؟ (عشر درجات)

إذا أوصى شخص بأمواله المنقولة شملت المتجر
لا يخضع المتجر لقاعدة الحيازة في المنقول سند الملكية كون هذه القاعدة تخص المنقولات المادية دون المعنوية وبالتالي في حال تراحم مشتريين اثنين لمتجر واستلم احدهم المتجر فالاولوية للاسبق في التسجيل ولو انتقلت الحيازة لغيره

ثانياً: حدد -مع التعليل- نوع هذه الاعمال؟ (30 درجة، ست درجات لكل سؤال)

1) قيام صاحب معصرة الزيتون بعصر الزيتون للمزارعين بشكل متكرر.
عمل تجاري قانوني كونه تم ضمن مشروع (مشروع المصانع) كونه يحصل على المواد الأولية يعصرها ويعيدها لأصحابها وبشكل متكرر ومستمر.

2) قيام تاجر المواد الغذائية بشراء بضاعة لبيعها بربح.
عمل تجاري قانوني منفرد كونه شراء منقول لبيعه بربح

3) كفالة المصرف لأحد عملائه.

عمل تجاري قانوني منفرد كون اعمال المصارف من الاعمال التجارية المنفردة.

4) قيام تاجر بشراء اثاث لبيته الشخصي.
عمل مدني كونه قام به تاجر لحاجاته الشخصية وليس لحاجات تجارته

5) عقد النقل المبرم بين شركة النقل وتاجر أقشمة سافر لابرام صفقة تجارية.
بالنسبة لشركة النقل : عمل تجاري قانوني كونه تم ضمن مشروع (مشروع النقل برأ)
بالنسبة للتاجر: عمل تجاري بالتبعية الشخصية كون النقل بالنسبة للتاجر عمل مدني قام به لحاجات تجارته وليس لحاجاته الشخصية.

ثانياً: بين-هل يعد تاجراً أم لا -مع التعليل؟(15 درجة، خمس درجات لكل سؤال)

1) المحامي الذي احترف تحرير أسناد تجارية بقيمة أتعابه على موكله.
لا يعد تاجر ولو احترف تحرير الاسناد كونه لا يتعيش ويسترزق من تحرير الاسناد التجارية انما يتعيش ويسترزق من عمله وجهده الشخصي
2) الشخص الذي يقوم وبشكل مستمر ببيع القرطاسية مع بداية كل عام دراسي.

لا يعد تاجر، كونه ليس محترف انما معتاد فلاحتراف يعني تكرار بصورة مستمرة ومنتظمة على مدار العام وليس مع بداية العام الدراسي كون القرطاسية متوفرة على مدار السنة فهو معتاد وليس محترف

3) الشريك المتضامن في شركة التضامن التجارية.

يعد تاجر كون اعمال الشركة تتم باسم جميع الشركاء المتضامنين ولحسابهم فهم مسؤولون عن ديون الشركة بصورة تضامنية وشخصية حتى في أموالهم الخاصة.

انتهى السلم

أستاذ المقرر

د.محمد غسان يوسف

